



سجل اللجان الدائمة والموقته للعام 2024 - جمعية رعاية مبتوري الأطراف - بتور

المنصب	أعضاء اللجنة	اسم اللجنة
رئيس اللجنة	الأستاذ / عبد الله بن عبد الرحمن آل محسن.	
عضو اللجنة	الأستاذ / عبد العزيز عبد الله التويجري	
عضو اللجنة	الأستاذ / بدر بن عبد الله بن عليان	

• المهام وال اختصاصات:

المهمة	م
وضع أهداف و خطة استراتيجية للاستثمار تتوافق مع الخطة الاستراتيجية للجمعية وتحقق أهدافها.	1
وضع خطة سنوية للاستثمار تتوافق مع الأهداف والخطة الاستراتيجية للاستثمار.	2
وضع السياسات والإجراءات والآليات الازمة لإدارة الاستثمارات والاشراف عليها و متابعتها.	3
إدارة المبالغ النقدية والأصول المخصصة للاستثمار لزيادة عائداتها إلى أقصى حد ممكن.	4
وضع توجيهات إدارة استثمارات الجمعية.	5
صياغة التقارير عن الأداء الاستثماري بصفة ربع سنوية وتقديم التوصيات حسب ما يكون ملائماً.	6
المراجعة المستمرة لوضع استثمارات الجمعية لضمان التقيد بسياسات ومعايير الاستثمار.	7





8	دراسة أي مسائل استثمارية أخرى ذات صلة.
9	التأكد من تطبيق معايير آمنة في اختيار الاستثمارات ومجالاتها والتأكد من اتباع معايير متوازنة للمفاضل بين فرص و مجالات الاستثمار من حيث الربحية والمخاطر.
10	الإشراف على عمل فريق الاستثمار بالجمعية وتقدير أدائه.
11	تقدير مدير الاستثمار والاستشاريين وغيرهم من المختصين بالاستثمار والجهات المالية التي تعامل معها الجمعية للاستثمار وتقديم التوصيات لمجلس الإدارة. <input type="checkbox"/>
12	تحفظ بمحاضر الاجتماعات ورفع التقارير الدورية لمجلس الإدارة.





المنصب	أعضاء اللجنة	اسم اللجنة
رئيس اللجنة	أ. حسن بن محمد أمين صباجة	لجنة المراجعة الداخلية
عضو اللجنة	أ. سارة بنت منصور السبيسي	

• المهام والاختصاصات:

المهمة	م
تقويم أنظمة الرقابة الداخلية بأعمال الجمعية.	1
التأكد من التزام الجهة بالأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات المنظمة للعمل الداخلي في الجمعية.	2
تقويم مستوى إنجاز الجمعية لأهدافها وفق الخطط المناسبة للإنجاز.	3
وضع وتطبيق سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي إن وجد، ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازم اتخاذها.	4
متابعة ومراقبة استقلالية مدقق الحسابات الخارجي إن وجد ومدى موضوعيته ومناقشته حول طبيعة ونطاق عملية التدقيق ومدى فعاليتها وفقاً لمعايير التدقيق المعتمدة	5
مراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقديرها (السنوية ونصف السنوية وربع السنوية) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة، وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلي:	6
<ul style="list-style-type: none"> • أي تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية • إبراز النواحي الخاطئة لتقدير الإدارة. • التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق. 	





	<ul style="list-style-type: none"> افتراض استمرارية عمل الجمعية. <p>التقيد بالمعايير المحاسبية.</p>	
7	التنسيق مع مجلس إدارة الجمعية والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الجمعية في سبيل أداء مهامها، وعلى اللجنة الاجتماع مع مدقق الحسابات الخارجي للجمعية مرة على الأقل في السنة.	
8	النظر في أية بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات، وعليها إعطاء الاهتمام اللازم بأية مسائل يطرحها المدير المالي للجمعية أو المدير القائم بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدقق الحسابات الخارجي.	
9	مراجعة أنظمة الرقابة المالية والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الجمعية وتقييدها بأنظمة فيما يخص غسيل الأموال ومكافحة الإرهاب.	
10	مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة، والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.	
11	النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة.	
12	التأكد من وجود التنسيق فيما بين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي، والتأكد من توفر الموارد الازمة لجهاز التدقيق الداخلي ومراجعة ومراقبة فعالية ذلك الجهاز.	
13	مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الجمعية.	
14	مراجعة رسالة مدقق الحسابات الخارجي وخطة عمله وأية استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة وردها وموافقتها عليها.	
15	التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحان والمسائل الجوهرية المطروحة في رسالة مدقق الحسابات الخارجي.	
16	وضع الضوابط التي تمكن موظفي الجمعية من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات.	





17	مراقبة مدى تقييد الجمعية بقواعد السلوك المهني والوظيفي وميثاق الأخلاق.
18	ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.
19	مراجعة العقود والاتفاقيات المبرمة التي تكون الجمعية طرفاً

المراجع الاعتماد:

اللائحة - السياسة - السجل	سجل اللجان الدائمة والمؤقتة	
رقم مجلس الإدارة:	الأول للعام 2024	
دورة مجلس الإدارة:	الأولى	
التاريخ:	2024/01/23	

